

Distr.  
GENERAL

A/RES/52/1 B  
17 July 1998

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ١٤٢ (أ) من جدول الأعمال

### قرار إتخاذ الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/52/453/Add.3)]

١/٥٢ - تمويل قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديзи، إيطاليا

بناء<sup>(١)</sup>

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء "رابع عشر" من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ المتعلق بتمويل قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي، إيطاليا، وإلى قراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ١/٥٢ ألف المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام عن تمويل قاعدة السوقيات<sup>(٢)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٣)</sup>، وتقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية<sup>(٤)</sup>، والآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة<sup>(٥)</sup>،

(١) نتيجة لذلك، فإن القرار ١/٥٢، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٤٩ (A/52/49)، المجلد الأول، يصبح القرار ١/٥٢ ألف.

.A/52/810 و A/52/858 (٢)

.A/52/897 (٣)

A/52/426 (٤)

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، اللجنة الخامسة، الجلستان ٦٣ و ٦٥ A/C.5/52/SR.63) و (65) والتصويب.

- ١ - تحيط علما بتقريري الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في بريندizi، إيطاليا<sup>(١)</sup>:
- ٢ - تحيط علما أيضاً باللاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>:
- ٣ - تأسف لعدم توفر ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن تحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة لكي ينظر فيها بالاقتران مع تقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup> الذي يتناول في جملة أمور، تحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة:
- ٤ - تلاحظ أن تقرير الأمين العام<sup>(٤)</sup> يتضمن في جملة أمور تحليلاً لنسبة الفائدة إلى التكلفة بشأن تشغيل قاعدة السوقيات، ومعلومات بشأن التقدم المحرز في إنجاز أعمال الجرد المتراكمة واستخدام وكالات وبرامج الأمم المتحدة لقاعدة السوقيات، وكذلك بشأن نظام تحويل الاتصالات التابع لقاعدة ومهامها، على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٥٢/١٥٢ ألف:
- ٥ - توافق على اقتراح الأمين العام فيما يتعلق آلية التمويل الموضحة في الفقرة ٣٣ من تقريره<sup>(٥)</sup>:
- ٦ - توافق أيضاً على تقديرات التكاليف المتعلقة بقاعدة السوقيات البالغة ٨٠٠ ٧١٤١ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩؛ بما في ذلك مبلغ ٩٠٠ ٨٢٩ دولار لإكمال مجموعتين من مستلزمات بدء التشغيل:
- ٧ - تقرر أن تخصص الرصيد غير المرتبط به البالغ ٨٠٠ ٢٠٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ لتغطية الموارد اللازمة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ وأن تقسم الرصيد البالغ ٠٠٠ ١١٦ ٥ دولار تناسبياً فيما بين فرادي الاعتمادات التي ووافقت عليها لميزانيات عمليات حفظ السلام الجاري تنفيذها وذلك لتلبية الاحتياجات المالية لقاعدة السوقيات للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩:
- ٨ - تأذن للأمين العام بأن يوفر الموارد اللازمة لتمويل منشأة مدنية تتألف من عشرة موظفين من الفئة الفنية وعشرة موظفين من موظفي الخدمة الميدانية وثمانية وعشرين من الموظفين المعينين محلياً:
- ٩ - توافق على سياسة توفير الموارد المقترحة في الفرع الثامن من التقرير السابق للأمين

العام<sup>(٤)</sup> فيما يتعلق بإدراج اعتماد في ميزانيات التصفية في المستقبل يغطي تكاليف الإصلاح، والتجديد والحفظ يعادل ٣٠ في المائة من إجمالي قيمة استهلاك المعدات التي يتعين نقلها إلى قاعدة السوقيات:

١٠ - تقرر موصلة النظر في هذه المسألة بعد أن تقدم اللجنة الاستشارية ملاحظاتها وتوصياتها بشأن تحليل نسبة الفائدة إلى التكلفة على النحو الوارد في تقرير الأمين العام<sup>(٥)</sup>.

الجلسة العامة ٨٨

٢٦ حزيران / يونيو ١٩٩٨